

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١١٤ لسنة ٢٠٢١

**بشأن المنتجين المستوفين لقواعد الانتقاء بالفحص الظاهري
للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية**

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة
الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛
وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
المؤرخ في ٢٠٢١/٢/١٦؛

قرار

(المادة الأولى)

يقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد عدد (٥) شركات منتجة - في سجل منتجي
السلع الصناعية غير الغذائية والذين يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة
على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة
للقابة على الصادرات والواردات .

قائمة رقم (٤٩١)

للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري

طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ	الماركة	الصنف	المنشأ	مصنع الشركة المعتمدة	الشركة المنتجة ومقرها	م
ISISPHARMA GMPH سويسرا	ISISPHARMA	COSMETICS	فرنسا	- ALPOL COSMETIQUE	ISISPHARMA FRANCE	١
			سويسرا	- MEDENA	فرنسا	

مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ	الماركة	الصنف	المنشأ	مصنع الشركة المعتمدة	الشركة المنتجة ومقرها	م
---	- ECRINAL - ANO2+	COSMETICS	موناكو	LABORATOIRES ASEPTA	LABORATOIRES ASEPTA موناكو	٢
---	BIO-OIL	OIL FOR HAIR AND SKIN CARE	جنوب أفريقيا	UNION SWISS (PTY) LIMITED	UNION SWISS (PTY) LIMITED جنوب أفريقيا	٣

نوع الإضافة	رقم القرار الوزاري الصادر	الشركة المنتجة ومقرها	م
إضافة مصانع ومراكز توزيع وأصناف للشركة المشار إليها المدرجة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٦٩١ المصانع :			
- CHROMAVIS - REGI - INTERCOS - ANCOROTTI - TECNOCOSMESI - INTERFILA - SCHWAN STABILO COSMETICS - FABER CASTELL - IL COSMETCIS - TOKIWA - TAIKI - KOLMAR PARFUMS CHRISTIAN DIOR ORIENT (PCDO) الأمارات الأصناف :	٢٠١٧/٦٩١ قائمة رقم (٢٣٢)	GUERLAN فرنسا	٤

COSMETIQUE ACTIVE INTERNATIONAL فرنسا CERAVE	مركز التوزيع : فرنسا ماركة :	٢٠١٦/١١٤٤ فأئمة رقم (٢١٥)	LOREAL S.A فرنسا	٠
--	------------------------------------	------------------------------	---------------------	---

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢١/٣/٢

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع